

انتبهي: زواج المساكنة علاقة محرمة تدفع المرأة ثمنها!

زواج المساكنة، علاقة محرمة، المرأة، الدكتور أسامة الأزهرى، د. عبلة الكحلوي، أحمد حسني، عزة كريم، د. مريم الدغستاني، عبدالله النجار، الدكتورة سعاد صالح، الدكتور الأحمدي أبو النور

أحمد جمال (القاهرة) 26 مايو 2015

انتشر في الفترة الأخيرة ما يُسمى بزواج المساكنة، الذي يقوم على علاقة زوجية كاملة من دون أي أوراق رسمية، حيث يعيش الطرفان في منزل واحد ويلتقيان في أوقات محددة، ويمكن بعدها أن يعود كل منهما ليبيت في منزل أهله. وغالباً ما يتم الاتفاق على عدم الإنجاب، ويبرر أنصار هذا النوع من العلاقات تصرفهم بأنهم يفعلون أمراً شرعياً شبيهاً بزواج ملك اليمين!

فماذا يقول علماء الدين عن زواج المساكنة؟

في البداية، يؤكد الدكتور الأحمدي أبو النور، عضو هيئة كبار العلماء في الأزهر، وجود مخطط خبيث لاستغلال جهل شباننا وفتياتنا بتعاليم دينهم، ليتم خلط الحرام بالحلال تحت مسميات وحيل خادعة، حتى يكون له قبول ديني واجتماعي.

وأشار الدكتور الأحمدي، إلى أن انتشار مثل هذه المفاهيم المضللة للعلاقات بين الجنسين يؤدي إلى التخبط بين جدران الرذيلة تحت مسميات مختلفة، مثل ضرورة التوافق النفسي والجنسي بين الرجل والمرأة، مع استخدام وسائل منع الحمل قبل اللجوء إلى الزواج الشرعي الذي يتقبله المجتمع، ويمكن إجراء عملية لتزويج غشاء البكارة استناداً إلى بعض الفتاوى الشرعية التي أجازت ذلك في حال رغبت المرأة في التوبة عن الحرام.

ويتعجب الدكتور الأحمدي من ترويج البعض لهذه العلاقة المحرمة، باعتبار أن هذا حل غير مكلف إذا لم يتم التوافق بينهما، ولا توجد مسؤوليات أو توابع لفسخ أو إنهاء هذه العلاقة ولا تحمل المرأة لقب مطلقة، وبالتالي فإن مثل هذه العلاقة الآثمة أفضل بالنسبة إلى البعض من الدخول في زواج شرعي قد يكون عرضة للفشل، لكنها بالطبع ليست زواجاً شرعياً.

وعن كيفية التعامل الشرعي مع أطراف زواج المساكنة، يقول الدكتور الأحمدي: "لقد حدد الله سبحانه وتعالى عقوبة مرتكب الخطيئة من الجنسين، فقال تعالى: "الرَّانِيَةُ وَالرَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ" (آية 2) سورة "النور".

هدف نبيل

ترفض الدكتورة سعاد صالح، العميدة السابقة لكلية الدراسات الإسلامية، اعتبار "زواج المساكنة" نوعاً من زواج "ملك اليمين"، الذي حلَّه الشرع في العديد من الآيات القرآنية، لأن هذا قول ظاهره الرحمة وباطنه العذاب. فزواج المتعة الذي حلَّه

الشرع كان لهدف نبيل هو تحرير الأمة من الاستعباد من طريق جعلها حرة بمجرد إنجابها من سيدها، ومثل هذا المبرر غير موجود حالياً في ظل القوانين الدولية والواقع الذي لم يعد فيه أسياد وعبيد، كما كان الأمر أيام الجاهلية والقرون الأولى من ظهور الإسلام.

ووصفت الدكتورة سعاد صالح هذا النوع من الزواج بأنه وسيلة شيطانية يتم من خلالها استحلال الحرام، بعد أن زين لهم الشيطان أعمالهم، أما الإسلام فقد حرّم مجرد النظرة الحرام بشهوة بين الرجل والمرأة غير المتزوجين، حفاظاً على الأعراض، فقال الله تعالى: "قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا" (الآيتان 30-31) سورة "النور".

تقليد

أما الدكتور أسامة الأزهرى، أستاذ الحديث في جامعة الأزهر، فيشير إلى أن زواج المساكنة لا يمكن أن يطلق عليه لفظ "زواج" أصلاً، لأنه علاقة غير شرعية استحل أطرافها الحرام تحت مزاعم وادعاءات ليكون مقبولاً اجتماعياً، ومع هذا فهو مجرد تقليد أعمى للغرب، الذي تراجع فيه الزواج الديني وحل محله الزواج المدني أو العلاقة بلا زواج أصلاً، سواء دينياً أو مدنياً، وتستمر هذه العلاقة لسنوات وتثمر عن أولاد غير شرعيين يمثلون أكثر من نصف أطفال الغرب.

وأشار الدكتور الأزهرى إلى ضرورة التصدي لتلك المفاهيم الغربية، وقد حذرنا الله من الوقوع في مثل هذه العلاقات غير الشرعية، فقال الله تعالى: "قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا. الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا. أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا. ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَرُسُلِي هُزُوًا" (الآيات 103 – 106) سورة "الكهف".

وطالب الدكتور الأزهرى، أولياء الأمور وعلماء الدين والاجتماع في الدول العربية والإسلامية، بالتعاون لنشر الوعي الديني ومعالجة المشكلات الاجتماعية التي أفرزت مثل هذه الظاهرة الغربية، التي ترفضها الفطرة السوية ويعمل أعداء الدين على نقلها إلينا، للقضاء على الأسرة باعتبارها الحصن الأول والأخير في تماسك مجتمعاتنا.

الضحية

يطالب الدكتور عبدالله النجار، الأستاذ في كلية الشريعة والقانون- جامعة الأزهر، بالتصدي لمثل هذه الظاهرة بسيف الوعي والقانون، لأن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، وانتشرت مثل هذه الزيجات المضللة في ظل غياب الوعي والقانون الذي يحمي قيم المجتمع وأعرافه.

وأكد الدكتور عبدالله النجار أنه لا يجوز قياس زواج المساكنة غير الشرعي بزواج "ملك اليمين" الذي كان موجوداً في أوقات معينة ولأسباب نبيلة تصب في مصلحة المرأة. أما المساكنة فهي نوع من تجارة الرقيق الأبيض، وقد سمّاها بعض علماء الدين بـ "زواج الطيور"، حيث يقضي كل طرف غريزته ثم ينصرف إلى حال سبيله من دون أي مسؤولية تجاه الطرف الآخر، أو حتى عن ثمرة هذه العلاقة إذا تم الإنجاب.

وأوضح الدكتور النجار، أن المرأة هي الضحية الأولى لمثل هذه العلاقة، وإذا تم الإنجاب تكون المرأة وأولادها ضحية الشهوة المحرّمة التي زينها الشيطان وأعطاهها مسمى زواج، مع أن الله حذرنا من ذلك، فقال سبحانه: "... وَرَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانَ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ " (آية 24) سورة "النمل".

وأنهاى الدكتور النجار كلامه، مؤكداً أن لا بد من معالجة الظروف والأوضاع الاجتماعية المختلفة التي جمعت هؤلاء الشبان والفتيات في بيوت المساكنة، لأن جزءاً من هذه الظروف يتعلق بتقصير الدولة وأولياء الأمور في الأسرة وتعسير الزواج الحلال من خلال أعراف بالية، فيكون الحل السهل لإشباع الغريزة الفطرية بالجوء إلى الحرام ومحاولة البحث عن مسمى يجعله مقبولاً اجتماعياً.

تعسير الحلال

تربط الدكتورة عبلة الكحلوي، العميدة السابقة لكلية الدراسات الإسلامية في بورسعيد- جامعة الأزهر، بين انتشار هذا النوع من العلاقات غير الشرعية والصعوبة الكبيرة في تكوين أسرة من طريق الزواج الشرعي، بسبب غلاء المهور والأسعار النارية للشقق والأثاث وتكاليف الزواج. فإذا قمنا بسد باب الحلال فتحنا أبواباً للحرام، ولهذا حذرنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من ذلك، حين قال: "إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فئنة في الأرض وفساد، قالوا: يا رسول الله؛ وإن كان فيه؟ قال: إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه. ثلاث مرّات".

ووجهت الدكتورة عبلة نداء إلى الأسر قائلة: "اتقوا الله في بناتكم وأولادكم وبسروا الزواج، فقد كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يبسر المهر، حتى أن بعض الصحابة تزوج بخاتم من حديد وبعضهم تزوج بما كان يحفظ من القرآن، أما الآن فقد حولنا الزواج إلى صفقة تجارية، ففتحنا أبواب الحرام في ظل الفضائيات التي تنقل إلينا ثقافات الآخرين".

وأنهاى الدكتورة عبلة كلامها، مؤكدة أن زواج المساكنة علاقة غير شرعية، ولا دخل للدين بها، لا من قريب ولا من بعيد، ويجب على الحكام ردع مثل هذه الزيجات المحرّمة محافظة على الدين والمجتمع.

شبهة

تشير الدكتورة مريم الدغستاني، رئيس قسم الفقه في كلية الدراسات الإسلامية- جامعة الأزهر، إلى أنه بافتراض صحة ادعاء أطراف "زواج المساكنة"، بصحته قياساً على زواج "ملك اليمين" أو حتى "زواج المتعة" الحلال عند الشيعة والمحرّم عند أهل السنة، أو أن من حق المرأة تزويج نفسها من دون إذن وليّها، فإن مثل هذه العلاقة فيها شبهة تمنعها من أن تكون زواجاً صحيحاً تماماً من الناحية الشرعية، وقد نهانا الشرع عن فعل الأمور التي فيها شبهة شرعية، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "إن الحلال بيّن وإن الحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام؛ كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله؛ ألا وهي القلب".

وأوضحت الدكتورة مريم أن هذه العلاقة أبعد ما تكون عن تحقيق مقاصد الزواج الذي جعله الله آية من آياته حين قال سبحانه: "وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ" (آية 21) سورة "الروم".

وتساءلت: "كيف تواجه المرأة مجتمعاً ذكورياً يغفر للرجل فقط خطيئته؟ وما هو مصير أولادها إذا تم الإنجاب؟ هل ستلجأ إلى الإجهاض؟ وما هو مصيرها إذا تركها الرجل بحجة أنه لم يتوافق معها؟ وكيف ستواجه المجتمع بعدما فقدت عذريتها وشرفها وكرامتها ومعها طفل بلا أب؟ وأين هي من النهي الإلهي الذي يحمي الأعراس والأولاد، حين قال الله تعالى: "وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا. وَلَا تَقْرَبُوا الرِّثَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا" (الآيتان 31-32) سورة "الإسراء".

خروج من الملة

يؤكد الدكتور أحمد حسني، نائب رئيس جامعة الأزهر، أن لكل علاقة بين رجل وامرأة نهاية إذا اختلف الطرفان، ويدفع الطرفان ثمن هذا الانفصال أو الطلاق الشرعي، إلا في العلاقات المحرمة شرعاً، التي يمكن أن تنتهي نهايات عدة بحيث تدفع المرأة وأولادها الضريبة من السمعة والعرض وتربية الأبناء غير الشرعيين، في حين يبحث الرجل عن فريسة أخرى بلا أدنى تحمل للمسؤولية، خاصة أننا نعيش في مجتمع ذكوري قد يغفر للشباب الخطيئة نفسها التي تضع الفتاة في قفص الاتهام. ولهذا، فإن زيجات المساكنة المحرمة ما هي إلا مقصلة للمرأة وأهلها.

وأوضح الدكتور أحمد حسني أن القرآن ساوى في استحلال الخطيئة بين من يستحلونها وبين المشركين. ولهذا، فإن استحلال الحرام والدعوة إليه وإنكار الزواج الشرعي قد تخرج الطرفين من الملة، لإنكار معلوم من الدين بالضرورة، وهو الزواج الشرعي، ولهذا قال الله تعالى: "الرَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا رَانِيَةً أَوْ مَشْرُكَةً وَالرَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ" (آية 3) سورة "النور".

وأنتهى كلامه بالتحذير من أن زواج المساكنة، الذي يعني إقامة شاب وفتاة في سكن واحد كالزوجين من دون أن يكون بينهما عقد زواج، هو سلوك الخارجين عن الإسلام، إذا تلازم معه اعتقاد بأنه حلال، وأن الزواج الديني لا قيمة له في ظل التقليد الأعمى لكل ما يجري في الغرب، تحت زعم التحضر والمدنية والحرية الشخصية، لأن المسلم والمسلمة يجب أن يلتزما بتعاليم الله القائل: "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا" (آية 36) سورة "الأحزاب".

أمراض اجتماعية

ترى الدكتورة عزة كريم، أستاذة علم الاجتماع في المركز القومي للبحوث الاجتماعية، أن أحد أهم أسباب ظهور هذا النوع من الزواج انتشار البطالة بين الشباب، وعدم قدرتهم على تحمل المسؤوليات الحياتية، مما أدى إلى عزوفهم عن الزواج الذي بدأ يرهق كاهلهم.

وأضافت أن ظاهرة زواج المساكنة تنتشر بكثرة في المجتمعات الغربية، وللأسف تسربت إلى بلادنا العربية والإسلامية لتنهش منظومة القيم والأخلاق التي ترعرع عليها شبابنا، لأنها تبيح المحظور وتحلل المحرم، مع أنه يجب أن تبقى لكل مجتمع ظروفه وخصوصيته التي يسنّ عليها عادات وأعرافاً في كثير من الأحيان لا تتناسب مع مجتمعات أخرى.

وأوضحت الدكتورة عزة أنه في ظل الانفتاح الفضائي وسهولة تناقل الثقافات، اعتاد بعض شباننا وفتياتنا التقليد الأعمى تحت مسمى الانفتاح والعولمة والحرية، سعياً إلى التمرد على الزواج الديني، سواء في الإسلام أو المسيحية، لدرجة أن هناك من يطالب بأن يتم التعارف بين الجنسين عملياً ومن خلال المعاشرة لمدة معينة يحددها الطرفان، ثم يقرران بعدها فض زواج المساكنة أو تحويله إلى زواج ديني، بل إن بعضهم يصف زواج المساكنة بأنه نوع من "ملك اليمين"، وبالتالي يعتبرون العلاقة بين شبان وفتيات بإرادتهم ومن دون عقود أو حضور شيخ أو مأذون، حلالاً.